

عطاء رقم لوازم /٢٣/ 2025 الخاص بتوريد قطع إشارات ضوئية
التابعة لوزارة الأشغال العامة والإسكان الى مديرية السلامة المرورية

المقدمة:

تعتبر الشروط الخاصة لنظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 و مجلد مواصفات إنشاء الطرق والجسور الصادر عن وزارة الأشغال العامة والإسكان عام 1991 جزءاً لا يتجزأ من وثائق العطاء .

1- وصف العمل :-

توريد لوازم خاصة بصيانة وإدامة عمل تقاطعات الاشارات الضوئية بحيث تكون هذه اللوازم متوافقة مع أجزاء الاشارات الضوئية التابعة لهذه الوزارة .

2- طريقة تقديم العروض :-

2 – 1 :العرض الفني : يحتوي العرض الفني على كافة المعلومات الفنية للقطع التي يتقدم بها المناقص لتوريدها لصيانة أجهزة التحكم وصيانة الإشارات الضوئية , ولاجتياز التقييم الفني على المناقص تقديم ما يلي :

2-1-أ : تقديم كتالوجات وكافة المعلومات الفنية الخاصة بالقطع التي سيتم توريدها

2-1-ب: تحديد رقم الموديل المنوي توريده من الأنواع المذكورة في كتالوجات رؤوس الاشارة الضوئية ان كانت اكثر من موديل .

2 – 2 : العرض المالي : يحتوي العرض المالي على أسعار بنود جدول كميات قطع غيار الاشارات الضوئية

3- الشروط الخاصة الاضافية :-

- 1- يلتزم المورد بتزويد الوزارة بقطع الغيار الاصلية اللازمة لصيانة الإشارة الضوئية حسب المواصفات الفنية والكميات الواردة في وثائق العطاء وجدول الكميات المرفقة وذلك بعد تقديمه عينه من كل بند حتى يتم اعتماده من قبل المهندس المشرف.
- 2- على المورد تقديم كتالوجات أصلية لقطع الغيار والمواد المنوي توريدها.
- 3- على المورد تقديم فحص السماكة والغلفة لاعمدة الإشارات الضوئية المنوي توريدها من الجمعية العلمية الملكية وعلى نفقته الخاصة في حال وجود أعمدة بدون فحوصات
- 4- على المورد تقديم الحسابات الفنية لقدرة تحمل العمود لسرعة رياح تصل إلى 140 كم/ساعة ، للعمود بذراع
- 5- بالنسبة للكيبلات يجب أن تكون بطول مستمر بدون وصلات وذات نوعية جيدة
- 6- على المورد تقديم كفالة ضمان إصلاح العيوب لجميع قطع غيار التي سيتم توريدها خلال أعمال العطاء لضمانها من حيث المصنعية والتركيب لمدة عامين من تاريخ التوريد وتجدد الكفالة في حال تم تمديد العطاء تلقائياً.
- 7- الوزارة غير ملزمة بإحالة كافة المواد المطلوبة بالمناقصة ولها الحق بإحالة العطاء كاملاً أو التجزئة للبند المختلفة أو إحالة البند الواحد على أكثر من مورد.
- 8- يحق لهذه الوزارة استلام القطع الموردة بشكل جزئي او كامل

4- مدة تنفيذ العطاء :-

تكون مدة التنفيذ (90) تسعون يوماً من تاريخ أمر المباشرة المحدد من قبل المهندس بموجب كتاب خطي، وتشمل هذه المدة أيام الجمع والعطل والأعياد الرسمية.

5- غرامة التأخير :-

- يتم تغريم المورد مبلغ وقدره (100) ديناراً عن كل يوم تأخير في توريد القطع.

6- الدفعات :-

تدفع الوزارة قيمة المواد الموردة دفعة واحدة وذلك بعد تسليمها إلى مستودعات مديرية السلامة المرورية واستلامها من قبل اللجنة المشكلة لهذه الغاية حيث إن السعر المقدم هو للقطعة الواحدة واصلأ مستودعات مديرية السلامة المرورية ولا تتحمل الوزارة أية مصاريف إضافية من أي نوع مهما كانت باستثناء السعر الوارد في العرض ، والسعر بالدينار الأردني وترفض العروض المسعرة بالعملات الأجنبية.